المحاسَبة على الزَّكاة

والتَّشديد على مانِعِها في الحساب

والعقوبات المترتِّبة عليه

والخطر على دِينه وصلاته وصيامه

الإمام الشيخ

عبد الله سراج الدين

رحمه الله تعالى ورضي عنه

هذا البحث مقتبس من كتاب

(الإيمان بعوالم الآخرة ومواقفها)

من الصفحة ٣٢٢ حتى الصفحة ٣٢٩

للشيخ الإمام

عبد الله سراج الدين الحسيني

بناء على توجيهات ولده

المهندس الشيخ

محمد محيي الدين سراج الدين

رحمهما الله تعالى ورضي عنهما

ويمكنك تحميل هذه الأبحاث القيّمة

وتحميل جميع كتب الشيخ الإمام

من موقعه الرسمي والوحيد

WWW.SRAJALDEN.COM

قسم مؤلفات الإمام

ـ المؤلفات المكتوبة وقبسات من المؤلفات

مدير الموقع :

الشيخ عبد الله محمد محيي الدين سراج الدين

المحاسبة على الزكاة
والتشديد على مانعها في الحساب
والعقوبات المترتبة عليه في القبر والحشر ومواقف الآخرة
والخطر على دِيْن مانع الزكاة وعلى صلاته وصيامه

إعلم أيها الأخ المسلم أَن الزكاة أمرها عظيم في دين الله تعالى، وأَنّ عقاب تركها شديد يوم لقاء الله تعالى.

إنَّها ثالث أركان الإسلام، وقد قرنها الله تعالى بالصلاة في آيات كثيرة، وقد وصف المؤمنين بفعلهما، ونزَّههم عن تركهما فقال سبحانه: ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾.

وقال جل شأنه: ﴿ هُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾.

وقال تعالى: ﴿ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ الآية.

ووصف سبحانه الكفار بأنهم لا يُؤتون الزكاة، قال تعالى: ﴿ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ۝٦ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ ﴾.

وقال في أهل النار من المجرمين: ﴿ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ۝٤٣ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ ۝٤٤ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلْخَآئِضِينَ ﴾ الآيات.

فترك الصلاة ومَنع الزكاة ليس من صفات المؤمنين، بل إن مانع الزكاة هو في خطر على دينه أن يكون مُنافقاً، لما جاء في الحديث عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «الزكاة قنطرة الإسلام»[1].

وقال: «إن تمام إسلامكم أن تؤدّوا زكاة أموالكم»[2].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ظهرتْ لهم الصلاة فصلّوْها» وفي رواية: «وخفيت لهم الزكاة فأكلوها أولئك هم المنافقون»[3].

وهذا إخبار عما يقع بعده صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الأمة.

فأداء المسلم زكاته برهان على صِدق إيمانه، كما جاء في: (صحيح) مسلم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «والصدقة برهان» والمراد بالصدقة هنا الزكاة، فهي برهان على إيمان فاعلها.

وفي ترك الزكاة خطر على دين تاركها أيضاً، ومنع الزكاة خطر على صلاة مانعها يُضرُّ بصلاته:

فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (أُمِرْنا ـ أي: أمرنا

---

(١) قال في: (مجمع الزوائد): رواه الطبراني في: (الكبير) و(الأوسط) ورجاله موثقون. اهـ.
(٢) رواه البزار، والطبراني في: (الكبير) كما في: (مجمع الزوائد).
(٣) رواه البزار وفيه راوٍ ضعيف محتمل، كما في: (مجمع الزوائد) و(ترغيب) المنذري.

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ـ بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، ومن لم يزكِّ فلا صلاة له)[1].

ولذلك كان تارك الزكاة ملعوناً على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

كما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: (آكلُ الربا، ومؤكلُه، وشاهداه إذا علماه، والواشمة، والمستوشمة، ولاوي الصدقة ـ أي: الممتنع من أداء الزكاة ـ والمرتدّ أعرابياً بعد الهجرة: ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وآله وسلم يوم القيامة).

قال الحافظ المنذري في: (الترغيب): رواه ابن خزيمة في: (صحيحه) واللفظ له، ورواه الإمام أحمد وأبو يعلى، وابن حبان في: (صحيحه).

قال المنذري: وروى الأصبهاني عن علي رضي الله عنه أنه قال: (لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آكلَ الربا ومؤكلَه، وشاهده وكاتبه، والواشمة والمستوشمة، ومانع الصدقة ـ أي: الزكاة ـ والمحلِّل والمحلَّل له).

ومانع الزكاة يَـلقـىٰ العذاب حين يَحضره الموت، وتتوالى عليه

---

(١) قال الحافظ المنذري: رواه الطبراني في: (الكبير) موقوفاً هكذا بأسانيد أحدها صحيح.
وقال في: (مجمع الزوائد): رواه الطبراني في (الكبير) بإسناد صحيح.
وجاء في رواية للأصبهاني وذكرها المنذري في: (ترغيبه) قال: (من أقام الصلاة ولم يؤت الزكاة فليس بمسلم ينفعه عمله).

المآسي والمخازي والحسرات، ويتمنى الرجعة إلى الدنيا ليؤدِّي ما عليه حين يُحتضر.

قال الله تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَآ أَخَّرْتَنِيٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ كما تقدم في معناها.

ومانع الزكاة يُعذَّب في قبره، وقد رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عذاب تاركي الصلاة والزكاة في البرزخ ـ أي: القبر ـ كما جاء في أحاديث الإسراء.

ومن ذلك ما جاء في رواية البزار وغيره (أنه صلى الله عليه وآله وسلم مرَّ على قوم على أدبارهم رِقاع، وعلى أقبالهم رقاع[1] يسرحون كما تسرح الأنعام إلى الضريع والزَّقوم ورَضْف جهنم).

قال: «ما هؤلاء يا جبريل؟

قال: هؤلاء الذين لا يُؤدُّون صدقات أموالهم، وما ظلمهم الله، وما الله بظلاَّم للعبيد».

قال الحافظ المنذري بعد ما أورد ذلك قال: الحديث بطوله في قصة الإسراء وفرض الصلاة. اهـ.

وتارك الزكاة كما يُعذَّب في قبره يُعذب في مواقف الآخرة، ويعذّب في حسابه فيشدَّد عليه، ويعذَّب في نار جهنم:

---

(١) هذه الرقاع مكتوب فيها ما عليهم من الحقوق التي لم يُؤدوها، تقرؤها الناس من حولهم فضيحة لهم وتشهيراً بهم، انظر: (النهاية) لابن الأثير.

أما عذابه في مواقف الآخرة:

فكما جاء في: (الصحيحين) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما مِنْ صاحبِ ذهبٍ ولا فضةٍ لا يُؤدِّي منهما حقهما، إلا إذا كان يوم القيامة صُفِّحت له صفائح من نار، فأُحمي عليها في نار جهنم، فيُكوى بها جبينه وجنبه وظهره، كلَّما بَرَدَتْ أُعيدت له، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يُقضى بين العباد، فيُرى سبيلُه إما إلى الجنة أو إلى النار».

قيل: يا رسول الله فالإبل؟

قال صلى الله عليه وآله وسلم: «ولا صاحبِ إبل لا يؤدي منها حقَّها، ومن حقها حلبها يوم وِرْدِها؛ إلا إذا كان يوم القيامة بُطح لها بقاعٍ قَرْقَرٍ[1] أوفرَ ما كانت، لا يُفقد منها فصيلاً واحداً، تطؤه بأخفافها، وتعضُّه بأفواهها، كلَّما مرّ عليه أُولاها رُدَّ عليه أُخراها، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يُقضى بين العباد، فيُرى سبيلُه إما إلى الجنة وإما إلى النار».

قيل: يا رسول الله فالبقر والغنم؟

قال صلى الله عليه وآله وسلم: «ولا صاحب بقرٍ ولا غنمٍ لا يؤدي حَقَّها، إلا إذا كان يوم القيامة بُطح لها بقاع قرقر أوفرَ ما كانت، لا يُفقد منها شيئاً، ليس منها عَقْصاء، ولا جَلْحاء،

---

(١) قال في: (الترغيب): القاع: هو المكان المستوي من الأرض، والقرقر بقافين مفتوحتين وراءين مهملتين هو: الأملس.

ولا عَضْباء، تنطحه بقرونها، وتطؤه بأظلافها[1]، كلما مرَّ عليه أُولاها رُدَّ عليه أُخراها، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين العباد، فيُرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار» الحديث.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «ما من أحدٍ لا يؤدي زكاة ماله إلاَّ مُثِّل له يوم القيامة شجاعاً أقرعَ حتى يُطوَّق به عنقه» ثم قرأ علينا النبي صلى الله عليه وآله وسلم مصداقه من كتاب الله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ الآية[2].

وأما تشديد الحساب على تارك الزكاة:

فقد جاء عن علي رضي الله عنه وكرم الله وجهه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله تعالى فرض على أغنياء المسلمين في أموالهم بقدْر الذي يَسَع فقراءهم، ولن يُجهد الفقراء إذا جاعوا وعَرُوا إلا بما يصنع أغنياؤهم، ألا وإنَّ الله يُحاسبهم حساباً شديداً، ويُعذبهم عذاباً أليماً»[3].

---

(١) **الظلف** للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس، **والعقصاء** هي: الملتوية القرن، **والجلحاء** هي: التي لا قرن لها، **والعضباء** هي: المكسورة القرن.

(٢) قال المنذري: رواه ابن ماجه واللفظ له، والنسائي بإسناد صحيح وابن خزيمة في: (صحيحه). اهـ.

(٣) رواه الطبراني في: (الأوسط) و(الصغير) وقال: تفرَّد به ثابت بن محمد الزاهد. اهـ. =

ومن هذا الحديث يُعلم أن الله تعالى الحكيم، شرع مقادير الزكاة، وجعلها وافية كافية لمهامِّ الفقراء وحاجاتهم، وإنَّ الفقراء إذا أجهدهم الفقر: فجاعوا وعَرُوا بسبب أنهم اعترتهم ضائقة؛ فذلك من تقصير الأغنياء في دفع ما أوجب الله تعالى للفقراء، فإنَّ الموازنة الشرعية هي كافية وافية، فليطبقوها كما أمرهم الله تعالى، وليرعوها حقَّ رعايتها، فسوف يُحاسبهم الله تعالى على ذلك، وسوف يُشدِّد الحساب على مَن قصَّر في ذلك، فلم يؤدِّ ما أوجب الله تعالى عليه كاملاً، وَمَنْ نوقش الحسابَ عُذِّب لا محالة.

هذا وإن الزكاة حق للفقراء في مال الأغنياء، يجب عليهم أن يدفعوها إليهم على أنّها حق لهم عندهم.

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ ۝٢٤ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ﴾ الآية.

وقد روى الطبراني في: (الصغير) عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «ويل للأغنياء من الفقراء يوم القيامة: يقولون ربنا ظلمونا حقوقنا التي فَرضتَ لنا عليهم!

= قال الحافظ المنذري بعد ما أورد هذا الحديث: وثابت ثقة صدوق، روى عنه البخاري وغيره، وبقية رواته لا بأس بهم.
قال: وروي موقوفاً على عليّ رضي الله عنه وهو أشبه. اهـ.
قلت: ومن المعلوم عند المحدثين أنَّ الموقوف له حكم المرفوع فيما لا مجال للرأي فيه.
وقال في: (مجمع الزوائد) بعدما أورد هذا الحديث: قلت: وثابت من رجال الصحيح، وبقية رجاله وُثقوا وفيهم كلام. اهـ. أي: والكلام فيهم لا عبرة به لأنهم وثقوا.

فيقول الله عز وجل: وعزتي وجلالي لأُدْنينَّكم ـ أي: لأقربنَّكم ـ ولأُباعدنَّهم».

ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ ۝٢٤ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ﴾[1].

ومانع الزكاة يُعذب في النار إلا إذا غفر الله تعالى له ورحمه:

فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مانع الزكاة يوم القيامة في النار»[2].

* * *

(١) قال في: (مجمع الزوائد): فيه الحارث بن النعمان: ضعيف. اهـ.

(٢) قال الحافظ المنذري: رواه الطبراني في: (الصغير) عن سعد بن سِنان، ويقال فيه: سنان بن سعد عن أنس رضي الله عنه. اهـ.